



The Right of the Blind to Education and Employment in the Saudi System

Dalal Abdul Mohsen Ghanem Al-Dosari^{1,}*

¹ Master of King Saud University, College of Law and Political Science, Kingdom of Saudi Arabia.

Received: 25 Nov. 2024, Revised: 10 Dec. 2024, Accepted: 31 Dec. 2024.

Published online: 1 Jan. 2025.

Abstract: This research aims to describe the current status of the rights of the blind in education and employment and the adequacy of the regulations that came in this regard, and to provide recommendations and proposals to empower the blind in the field of education and employment, the researcher hopes to enrich the Arab library, especially in the legal field of the blind. This research relied on the written theoretical method by referring to international conventions, laws and regulations governing the right of the blind to education and employment in the Kingdom of Saudi Arabia, and Arabic studies, research and books on this topic to answer the research questions and achieve its objectives. The researcher also relied on secondary sources of published books and research, as well as scientific journals and periodicals related to the research topic. This research came up with a set of findings and recommendations, the most important of which are: The right of the blind to education and employment in the Kingdom is limited in certain fields, and one of the goals of the Kingdom's Vision 2030 is to empower people with disabilities in employment. The research recommended that the Ministry of Education enact within its regulations the right of the blind to education in universities for various specializations, and obligate all sectors to employ the blind, whether the governmental or private sector.

Keywords: Right to education, right to employment, people with disabilities, blind people, Saudi system.

*Corresponding author e-mail: Dalalaldossary93@gmail.com

حق المكفوفين في التعليم والتوظيف في النظام السعودي

دلال عبد المحسن غانم الدوسري.

ماجستير جامعة الملك سعود، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المملكة العربية السعودية.

المخلص: يهدف هذا البحث الحالي إلى بيان الوضع الراهن لحقوق المكفوفين في التعليم والتوظيف ومدى ملائمة الأنظمة اللوائح التي جاءت في هذا الصدد، وتقديم توصيات ومقترحات لتمكين المكفوفين في مجال التعليم والتوظيف، تأمل الباحثة بإثراء المكتبة العربية وخاصة في المجال القانوني الخاص بالمكفوفين. واعتمد هذا البحث على الأسلوب النظري المكتوب بالرجوع للاتفاقيات الدولية والأنظمة واللوائح المنظمة لحق المكفوفين في التعليم والتوظيف في المملكة العربية السعودية والدراسات والأبحاث والكتب العربية التي تمت حول هذا الموضوع للإجابة عن تساؤلات البحث، وتحقيق أهدافه. كما اعتمدت الباحثة في جمع البيانات على المصادر الثانوية من كتب وأبحاث منشورة، والدوريات والمجلات العلمية المرتبطة بموضوع البحث. وتوصل هذا البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات، أهمها: حق المكفوفين في التعليم والتوظيف في المملكة محدود في مجالات معينة، ومن أهداف رؤية المملكة 2030 تمكين ذوي الإعاقة في التوظيف، وأوصى البحث إلى أن تسن وزارة التعليم ضمن أنظمتها حق المكفوفين في التعليم بالجامعات لمختلف التخصصات، وإلزام جميع القطاعات توظيف المكفوفين سواء كان القطاع حكومي أو خاص.

الكلمات المفتاحية: الحق في التعليم، الحق في الوظيفة، ذوي الإعاقة، المكفوفين، النظام السعودي.

المقدمة:

المتأمل في كتاب الله تعالى: وسنة مصطفاه صلى الله عليه وسلم، يجد نظاماً إيمانياً تربوياً اجتماعياً تكافلياً شاملاً.. نظام من ركائزه "تبني هموم الناس، وبخاصة ذوي الاحتياجات الخاصة، والسعي لمعالجتها، وتفريجها"، وتعتبر فئة ذوي البصيرة ممن كف بصرهم، من أكثر فئات ذوي الاحتياجات الخاصة، حظاً، من حيث الرعاية المجتمعية عبر التاريخ، وقد كانت أوضاعهم في المجتمع المسلم أفضل بكثير إذا ما قورنت بأقرانهم في مجتمعات أخرى كانت المجتمعات الغربية القديمة.

وشهد العالم خلال العقود الأخيرة تطوراً ملموساً في التعامل مع العديد من القضايا الهامة التي تهدف إلى تحسين أسباب الحياة الإنسانية وتنظيم المسؤولية العالمية في مواجهة مشكلات الفقر والديمقراطية وحقوق الإنسان والمساواة مما يؤدي إلى الاستقرار وتعزيز البناء الاجتماعي والاقتصادي للمجتمعات، وأفاد هذا التطور واحدة من القضايا الهامة، ألا وهي قضية الإعاقة والمعاقين وساهم ذلك في اهتمام الباحثين بهذه القضية لما لها أثر على برامج التنمية الوطنية، ولا يمكن بأي حال من الأحوال إهماله، قد يكون من الصعب تحديد فترة زمنية معينة لبداية تأهيل الأشخاص المعاقين، إلا أنه من الممكن وصف الإعاقة عبر مجموعة مراحل، حيث إن تاريخ رعاية وتأهيل المعاقين إنما يمثل تاريخاً لتوجهات الاجتماعية نحوهم عبر العصور وعبر الحضارات المختلفة. واعتنت المملكة العربية السعودية برعاية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال سن القوانين والأنظمة التي تضمن مصالحهم، ووقعت على العديد من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق ذوي الإعاقة.

مشكلة البحث

خلق الله البشر مختلفين أجناساً وأشكالاً يتميز كل منهم عن الآخر بقدرات ومميزات تميزه عن أقرانه وجعل لكل منهم دور و وظيفة تتماشى مع هذه القدرات لتكتمل دورة هذه الحياة، والمكفوفين يعتبرون من الفئات التي تتميز بصفات وسمات منها الذكاء العالي وسرعة الحفظ وعزز الله باقي الحواس كالسمع واللمس ليكونوا أقوى بهذه الحواس أكثر من غيرهم ومع ذلك فإنه ومن خلال الوضع الراهن والدراسات وإن كانت قليلة التي تناولت موضوع المكفوفين فالكفوف لم يتاح له فرص وإن كانت تعليمية أو وظيفية تتماشى مع الدور والمميزات التي يتميز بها، فنجد أن الجهود المبذولة لدعم وتوفير متطلبات المكفوفين مازالت متواضعة ولا تطمح لما هو متوقع أن يحظى به المكفوفين مقارنة بالدول المتقدمة وخاصة في مجال التعليم والتوظيف ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث ليتناول حق المكفوفين في التعليم والتوظيف لتتشكل مشكلة البحث في السؤال التالي: ما طبيعة الحقوق المكفولة للمكفوفين في مجال التعليم والتوظيف؟

أسئلة البحث

تتشكل أسئلة البحث كالتالي:

- ما هو مفهوم ودور ذوي الإعاقة؟
- ما هو حق المكفوفين في التعليم وفق النظام السعودي؟
- ما هو حق المكفوفين في التوظيف وفق النظام السعودي؟

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى:

- بيان الوضع الراهن لحقوق المكفوفين في التعليم والتوظيف ومدى ملائمة الأنظمة اللوائح السعودية التي جاءت في هذا الصدد.
- تقديم توصيات ومقترحات لتمكين المكفوفين في مجال التعليم والتوظيف.
- تأمل الباحثة بإثراء المكتبة العربية وخاصة في المجال القانوني الخاص بالمكفوفين.

أهمية البحث

من خلال إطلاع الباحثة على الدراسات والبحوث التي تناولت موضوع المكفوفين وحقوقهم وجدت الباحثة ندرة في تلك الموضوعات مما يعطي هذا البحث أهمية كونه من الدراسات القليلة جداً التي تناولت هذا الموضوع، كما تأمل الباحثة أن يتم الاستفادة من توصيات ومقترحات هذا البحث في إيجاد وتطوير

حدود البحث

الحدود موضوعية: يتناول هذا البحث حقوق المكفوفين في مجالي التعليم والتوظيف فقط ويقتصر عليهما دون المجالات الأخرى.
الحدود الزمانية: أجري هذا البحث في الفصل الثاني من العام الدراسي 1440/1439 هـ.

منهجية البحث:

استخدمت الباحثة المنهج الوصفي التأصيلي، وهو المنهج الذي يقوم على دراسة الموضوعات القانونية بالتفصيل من خلال طرح جميع المعلومات المتعلقة بالموضوع، وتدرجها من الجزء إلى الكل عن طريق الاستدلال التصاعدي.

خطة البحث

ينقسم هذا البحث إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول مفهوم ودور ذوي الإعاقة، والذي يتفرع إلى مطلبين، المطلب الأول مفهوم ذوي الإعاقة وينقسم إلى فرعين، الفرع الأول تعريف الأشخاص ذوي الإعاقة، الفرع الثاني تعريف الكفيف. المطلب الثاني دور ذوي الإعاقة، الفرع الأول دور ذوي الإعاقة في الشريعة الإسلامية، الفرع الثاني دور ذوي الإعاقة في الدول المتقدمة.

المبحث الثاني حق المكفوفين في التعليم، وينقسم إلى مطلبين كالاتي: المطلب الأول التطور التاريخي لحق المكفوفين في التعليم في المملكة العربية السعودية ومجالات التعليم. الفرع الأول التطور التاريخي لحق التعليم للمكفوفين في المملكة العربية السعودية، الفرع الثاني مجالات التعليم للمكفوفين في المملكة العربية السعودية. المطلب الثاني الاتفاقيات الدولية والأنظمة الوطنية المنظمة لحق التعليم. الفرع الأول الاتفاقيات الدولية المنظمة لحق التعليم. الفرع الثاني الأنظمة الوطنية المنظمة لحق التعليم.

المبحث الثالث حق المكفوفين في التوظيف، وينقسم إلى مطلبين كالاتي: المطلب الأول مجالات التوظيف للمكفوفين ومدى ملائمة مكان العمل للمكفوفين، الفرع الأول مجالات التوظيف للمكفوفين، الفرع الثاني مدى ملائمة مكان العمل للمكفوفين. المطلب الثاني الجهات المنظمة لحق المكفوفين في التوظيف في المملكة العربية السعودية والبرامج المعدة لتنظيم حق العمل للمكفوفين. الفرع الأول: الجهات المنظمة لحق المكفوفين في التوظيف في المملكة العربية السعودية، الفرع الثاني البرامج والخدمات المعدة لتنظيم حق المكفوفين في التوظيف.

المبحث الأول: مفهوم ودور ذوي الإعاقة

سنتناول في هذا المبحث تعريف ذوي الإعاقة ومفهوم الكفيف وأدوارهم في الشريعة الإسلامية والدول المتقدمة.

المطلب الأول: مفهوم ذوي الإعاقة

سنناقش في هذا المطلب مفهوم الاشخاص ذوي الإعاقة وتعريف الكفيف من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: تعريف ذوي الإعاقة

تعددت التعاريف التي تناولت موضوع ذوي الإعاقة فكل عرفها بحسب وجهة نظره ومن تلك التعريفات:

الإعاقة هي: "حالة من الضعف العصبي أو العظمي أو العضلي وهي حالة مرضية مزمنة تتطلب التدخل العلاجي والتربوي ليستطيع المعاق حركياً الاستفادة، وتشمل هذه حالات الشلل الدماغي واضطرابات العمود الفقري وضُمور العضلات والتصلب المتعدد والصرع وهي حالات عجز تحد من قدرتهم على استخدام أجسامهم بشكل طبيعي ومرن كالأسيوياء الأمر الذي يؤثر سلباً على مشاركتهم في واحدة أو أكثر من نشاطاتهم الحياتية"¹

أو أنها: " حالات الأفراد الذين يعانون من خلل ما في قدرتهم الحركية أو نشاطهم الحركي بحيث يؤثر ذلك الخلل على مظاهر نموهم العقلي والاجتماعي والانفعالي وتجعلهم غير قادرين على التنافس مع غيرهم من الأشخاص. وتختلف هذه الإعاقة من حيث حدتها"²

وعرفت منظمة الصحة العالمية الإعاقة على أنها: " حالة من القصور أو الخلل في القدرات الجسدية أو الذهنية ترجع إلى عوامل وراثية أو بيئية تعيق الفرد عن تعلم بعض الأنشطة التي يقوم بها الفرد السليم المشابه في السن" وبناء على القرار الوزاري الصادر عام 1436 هـ من وزارة العمل السعودية تم توضيح الإعاقة على النحو التالي "يقصد بالشخص ذي الإعاقة في نظام العمل كل شخص يثبت بموجب تقرير طبي صادر عن وزارة الصحة أو المستشفيات في القطاعات الحكومية الأخرى أو بموجب إحدى البطاقات التعريفية الصادرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية أن لديه إعاقة دائمة أو أكثر من الإعاقات التالية: (الإعاقة البصرية، الإعاقة السمعية، الإعاقة العقلية، الإعاقة الجسمية، الإعاقة الحركية، صعوبات التعلم، صعوبات النطق والكلام، الاضطرابات السلوكية، الاضطرابات الانفعالية، التوحد) أو أي إعاقة أخرى تتطلب تقديم أحد أشكال الخدمات والترتيبات التيسيرية"³.

تعرف الباحثة ذوي الإعاقة: " أشخاص مصابين منذ الولادة أو بسبب حادث أدى إلى خلل عقلي أو جسدي أو عضلي أو حسي، وهذه الإصابات لا تعد عائق لأصحابها ما إذا تم تهيئة الظروف المناسبة لهم لمواصلة حياتهم والقيام بوظائفهم على الوجه الصحيح".

الفرع الثاني: تعريف الكفيف

تتعدد الوصوف التي يوصف بها الكفيف ومنها ذوي الإعاقة البصرية، ولكنها تتفق في مجملها في المعنى والمفهوم ويمكننا أن نذكر بعض من تلك التعاريف ما يلي:

¹ العزة، الإعاقة الحسية والحركية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، (2000)، ط 1 م: 1ص: 42.

² عبيد، رعاية الأطفال المعاقين حركياً، دار الصفا للنشر والتوزيع، (2001)، ص 11-12.

³ تعريف ذوي الإعاقة، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، المملكة العربية السعودية بسنة (1436هـ).

من المنظور الطبي الكفة أو الإعاقة البصرية هي تلك الحالة التي يفقد الفرد القدرة على الرؤية بالجهاز المخصص لهذا الغرض وهو العين وبالتالي يعرف الأعمى أو الكفيف بأنه ذلك الشخص الذي فقد القدرة على الرؤية لخلل أصاب جهازه البصري وقد يكون المسبب لذلك حادثاً أو مرض وقد يكون وراثياً.⁴

أما من الناحية القانونية فإن الشخص المعاق بصرياً هو ذلك الشخص الذي لاتزيد حدة بصره عن 20/200 قدم في أحسن العينين أو حتى باستعمال النظارة الطبية، وتفسير ذلك أن الجسم الذي يراه الشخص العادي في إبطاره على مسافة 200 قدم، يجب ان يقرب إلى مسافة 20 قدم حتى يراه الشخص الذي يعتبر معاقاً وهذا التعريف المعتمد قانونياً في الولايات المتحدة الأمريكية ومعظم الدول الأوروبية.⁵

ويعرف الشخص الأعمى أيضاً بأنه: الشخص الذي ضعف بصره للدرجة التي يعجز فيها عن أداء عمل يحتاج أساساً للرؤية⁶. كما وضعت هيئة اليونسكو التابعة للأمم المتحدة تعريفاً للمعاق بصرياً بأنه: "ذلك الشخص الذي لا يستطيع أن يعتمد على حاسة الإبصار -العجز فيها - في أداء الأعمال التي يؤديها غيره باستخدام هذه الحاسة، أما ضعاف البصر فهم أولئك الأفراد الذين يستطيعون قراءة المادة المطلوبة على الرغم مما قد تتطلبه هذه المادة أحياناً من بعض أشكال التعديل مثل "تكبير حجم المادة أو استخدام عدسات مكبرة"⁷

ومما سبق يمكن أن نوجز تعريف الكفيف بأنه: الشخص الذي لا يمكنه إدراك الموجودات المحيطة به باستخدام عينه المجردة، وقد يولد الإنسان كفيفاً أو يكون سببه مرض أو حادث أو قد يضعف بصره تدريجياً في مراحل عمره إلى ان يصل إلى كف البصر.

المطلب الثاني: دور ذوي الإعاقة

سنتناول في هذا المطلب دور ذوي الإعاقة في الشريعة الإسلامية في الفرع الأول، وفي الفرع الثاني دور ذوي الإعاقة في الدول المتقدمة.

الفرع الأول: دور الكفيف في الشريعة الإسلامية

اهتم الإسلام بذوي الاحتياجات الخاصة وجعل القيام بامرهم من فروض الكفاية على الأمة بحيث يأتم المسؤول عنهم في حال التقصير في حقوقهم، فقد حرص الإسلام على رعايتهم والاهتمام بهم وتكفر الشواهد الإسلامية على رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة منها:

قصة الصحابي ابن أم مكتوم الذي نزل فيه القرآن { عَيْسَ وَتَوَلَّى * أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى * وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهٗ يَزَكَّى * أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى }، فقد عاتب الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم على عدم اهتمامه بابن أم مكتوم وهو الذي أشارت إليه الآية.

كما ان الإسلام شدد على وضع ذوي الاحتياجات الخاصة في مكانتهم اللائقة - وبالأخص إن كانوا من ذوي الكفايات والمواهب والإبداعات - وإتاحة الفرصة لهم ليقوموا بدورهم في نشاطات الحياة والمشاركة في فعالياتنا اليومية بكل ميادينها، وأن يندمجوا في مجتمعاتهم كبقية الأفراد والمواطنين، ومن الأمثلة على ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستخلف ابن أم مكتوم رضي الله عنه على المدينة، فاستخلفه مرتين يصلي بهم وهو أعمى { رواه أحمد، وكان ابن أم مكتوم مؤذناً له صلى الله عليه وسلم وهو أعمى رواه مسلم، بل لقد شارك هذا الكفيف في الجهاد في سبيل الله في معركة القادسية فرزقه الله الشهادة فيها.

إن المتأمل في المنهج الإسلامي يرى أن الإسلام يهتم بالمعاقين وبرعايتهم، ومما يوضح اهتمام الإسلام والمسلمين برعاية المعاقين المساواة بين البشر في الحقوق والواجبات، وتكريم الإنسان للإنسان، وإقرار الإسلام أن ما لدى الفرد من نقص أو كمال، إنما هو بمشيئة الله. وقال تعالى: " هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ " ((سورة آل عمران 66)). ووجه الإسلام الفرد المسلم والجماعة المسلمة بعدم تحقير أي فرد أو جماعة، وحث على عدم النفور من المرض والعميان، قال تعالى: " لئیس علی الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج " ((سورة النور، 61)). كما رفع الإسلام المشقة عن غير القادرين، قال تعالى: " لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا " ((سورة البقرة، 286)). وقد دعا الرسول صلى الله عليه وسلم إلى مساعدة الضعفاء. ويعتبر المسلمون أول من أنشأ المستشفيات الرسمية، وأول من أتاحت فرصة التعليم الرسمي للمكفوفين من خلال المدارس الموجودة في المساجد مثل الجامع الأزهر. ويظهر لنا في عهد الخلفاء الراشدين كثيراً مما يذكر في مجال رعاية المعاقين، فالخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه يمر أثناء ذهابه إلى الشام يقوم أصابعهم الجذام فيأمر لهم نفقة من بيت المال، كما جعل الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز لكل المقعدين خادماً يقوم على شؤونهم ولكل كفيفاً غلاماً كدليل⁸.

الفرع الثاني: دور الكفيف في الدول المتقدمة

اهتمت الدول المتقدمة برعاية ذوي الاحتياجات الخاصة وخاصة المكفوفين فيسروا لهم سبل الحياة وسخروا لهم الطرقات والمرافق العامة لتسهيل حياتهم اليومية ولكي يكونوا قادرين على خدمة أنفسهم في إنجاز بعض المهام التي يستطيعون القيام بها، ومن تلك الدول اليابان التي اهتمت اهتماماً واسعاً بالكفيف وحاولت مجهم بالمجتمع بطريقة تحفظ حقوقهم من خلال تمكينهم في المجتمع، فقد خططت الطرق لكي تكون مناسبة للمكفوفين وحددت مسارات خاصة لهم تؤهلهم لممارسة حياتهم بالشكل الطبيعي كالأفراد العاديين، وكذلك ينطبق الأمر على كثير من الدول الأخرى التي ضمنت حقوق المكفوفين في نواحي عدة منها⁹:

- حق الإقتراع السري في كافة أنواع الإقتراع العام وتوفير الأجهزة الضرورية خلال الإنتخابات لتسهيل الإدلاء بأصواتهم.
- حق الحماية من العنف والقسوة التي قد يتعرض لها الكفيف في وطنه حيث يكون لذوي الإعاقة حساسية خاصة ضد الإساءة والإهانة وحق توفير المستندات القانونية الخاصة بهم في كافة المؤسسات مكتوبة ومجهزة بلغة برايل أو كحد أدنى مسموعة دون تكلفة إضافية تقع عليهم.
- حق الحماية من الإبتزاز الذي قد يتعرض له نتيجة حالته وتعرضه عن الضرر اللاحق به.
- حق تجهيز وسائل النقل العام والمباني والشوارع بما يسهل حركتهم باستقلالية والمؤثرات والأجهزة الصوتية المناسبة لهم في الأماكن العامة.

⁴ مقال بعنوان (الإعاقة البصرية والأسباب والتأثيرات)، منشور على شبكة الإنترنت/ اقتباس بتاريخ 2019/3/31

⁵ الجعفري، التوجيه والإرشاد للمعاقين بصرياً، أطفال الخليج ذوي الاحتياجات الخاصة، الإحصاء، (2000)، ص12.

⁶ عليه سماح، تكييف المناهج التربوية حسب حاجات المعاقين بصرياً، رسالة دكتوراه، جامعة محمد خير بسكرة 2012، ص201.

⁷ منظمة اليونسكو/ اقتباس بتاريخ 2019/3/21 <https://ar.unesco.org/about-us/introducing-unesco>

⁸ المعاينة، خليل، أساسيات التأهيل المهني والرعاية لذوي الاحتياجات الخاصة، 2012،

⁹ مقال بعنوان (رعاية المكفوفين)، منشور على شبكة الإنترنت، www.humanitygate.com/post/1614 / اقتباس بتاريخ 2016/3/25.

- حقهم في تحصيل العلم من خلال معلمين مدربين على التعامل الصحيح مع الكيف بما يراعي نفسيته كما يحق لهم الحصول على المنح والبعثات الدراسية وتوفير الدعم المالي اللازم لذلك.
- حق الإستشارة فيما يتعلق بهم من قوانين واستراتيجيات.
- حق الملكية الخاصة وإدارة أعمالهم والتحكم في مواردهم الخاصة وإجراء الحسابات المصرفية.
- حق التوظيف في العمل المناسب له وإمكانياته وتقييمه من خلال لجنة مؤهلة لذلك وحق التدريب المهني وحق إتاحة الفرصة للعمل القضاء وهيئة المستشارين.
- الحق في ممارسة الأنشطة الرياضية والإستفادة من المكتبات العامة والدعم المالي من الحكومة للحصول على المعدات الخاصة.

ولا يقتصر الأمر على ذلك فقط فما زالت الدول تسعى لتسهيل وتسخير مواردها لخدمة ذوي الاحتياجات الخاصة والعمل على دمجهم في المجتمع ليمارس حياته وحقوقه الطبيعية وذلك إيماناً واحتراماً لحقه في التفكير والعمل والعيش في ظل ظروف مواتية تنمي من شخصيته وتعوض ما ينقصه وكذلك لتعزيز الفعالية لدى المجتمع بقدرات الكيف.

المبحث الثاني: حق المكفوفين في التعليم

سنناقش في هذا المبحث المطلب الأول التطور التاريخي لحق المكفوفين في التعليم في المملكة العربية السعودية ومجالات التعليم. والمطلب الثاني الاتفاقيات الدولية والأنظمة الوطنية المنظمة لحق التعليم.

المطلب الأول: التطور التاريخي لحق المكفوفين للتعليم في المملكة العربية السعودية ومجالات المكفوفين في التعليم

سيتم التطرق في هذا المطلب إلى الفرع الأول التطور التاريخي لحق التعليم للمكفوفين في المملكة العربية السعودية، والفرع الثاني مجالات التعليم للمكفوفين في المملكة العربية السعودية.

الفرع الأول: التطور التاريخي لهذا الحق في المملكة العربية السعودية

تبنيت وزارة المعارف في عام 1380 هـ أول معهد لتعليم المكفوفين بحيث يكون الخطوة الأولى لبداية مشوار تعليم هذه الفئة بالمملكة. بدأ المعهد بمائة طالب مكفوف وأقل من عشرة معلمين، ثم بعد ذلك تم تخصيص مبنى حكومي للمعهد وبدأ تعليم المكفوفين ينمو ويتفرع كقطاع من قطاعات التعليم، ويثبت ذلك ازدياد عدد معاهد النور لتعليم المكفوفين على مستوى مناطق المملكة خلال الفترة الزمنية 1380 هـ إلى 1440 هـ، وارتفاع عدد الخريجين المكفوفين من هذه المعاهد ذكور وإناث. كما تطورت الخدمات والوسائل المقدمة للمساهمة في تعليم المكفوفين إذ كانت هذه الوسائل بدائية وتغيرت طبقاً للتطور الحاضر، حيث حلت الوسائل الجديدة محل الوسائل القديمة التقليدية، مثل آلة بيركنز للكتابة بطريقة برايل والتي جاءت بعدها وسائل مستحدثة كبرايل سينس و بولارس والتي تجمع بين خصائص أجهزة الكمبيوتر الذكية وخصائص جهاز بيركنز بحيث تساعد المكفوفين في تعليمهم.

يظهر لنا اهتمام المملكة العربية السعودية بهذه الفئة حيث حرصت على تعليمهم وقامت بخطوات جريئة لدمجهم في المجتمع وذلك من خلال إلغاء عزلهم تعليمياً عن بقية المجتمع، وإصدار قرارات بدمجهم في مدارس التعليم العام، وركزت على الصعوبات التي قد تواجههم أثناء هذا الدمج وضعت حلول مناسبة للتغلب عليها، من ذلك خصصت غرف المصادر لتعليم ما تعذر فهمه على الطالب المكفوف في الصفوف التعليمي العادي كحصول الرياضيات وغيرها، ومن صور الدمج الأخرى المشاركة في جميع الأنشطة المدرسية، والتركيز على طريقة التعليم التعاوني بين التلاميذ وتوفير الدعم والخدمات المساندة من التربية الخاصة في الفصل العادي وفي جميع البيئات المدمجة، وما زال المنظم السعودي ساعياً لتذليل الصعوبات والتحديات التي قد تواجه هذه الفئة لتحقيق المساواة بينهم وبين أفراد المجتمع¹⁰.

الفرع الثاني: مجالات المكفوفين في التعليم:

يعد الحق في التعليم من أهم وأول الحقوق التي يتطلبها الإنسان العاقل، فالعلم غذاء للعقول، وأقرته الشريعة الإسلامية من غير تمييز، فقد دعا الإسلام إلى العلم وفرضه وجبا شرعياً على كل مسلم، ومن مقاصد الشريعة الخمسة حفظ العقل، والعلم والتعلم أهم السبل المؤدية لحفظ العقل، وأكدت على ذلك الاتفاقيات الدولية والأنظمة الداخلية المنظمة لهذا الحق في المملكة والذي سنتناوله بشيء من التفصيل في المطلب القادم، لكن تظهر لنا مشكلة أزلية كانت ومازالت عائقاً أمام المكفوفين، حيث يبدأ المكفوف شأنه كشأن الأشخاص السليمين في تلقي التعليم في المراحل الأولى الثلاث دون تمييز عن أقرانه، أما في المرحلة الجامعية يتضح وجود تمييز بين المكفوف والأشخاص السليمين في اختيار وتحديد التخصص الجامعي، إذ اقتصرت المجالات العلمية أمامه لدراساتها، فالمجال لم يكن واسعاً له كما هو الحال في الدول المتقدمة من إمكانية دراسة الكيف التخصصات العلمية والصحية والهندسية، والأمر في بداية كل تجربة يبدو صعباً لذا يتعين على أصحاب القرار في المملكة الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في التعليم الشامل لجميع التخصصات للمكفوفين وتطبيقه على مجتمع المكفوفين السعوديين وتنظيمه وفق قوانين تنظم تعليم المكفوفين لجميع المراحل في المملكة.

نذكر في هذا الصدد إمكانية تعليم المكفوفين للتخصصات بشتى مجالاتها متى ما أتاحت لهم الفرصة، وصنعت لهم الظروف المعينة لإكمال تعليمهم في المجالات التي يرغبون فيها، فكان مهند بودية من أبرز المكفوفين في المملكة العربية السعودية الذي أصيب بالكف وهو في المرحلة الجامعية، إذ لم يعيقه الكف عن إكمال تعليمه في هندسة طيران الفضاء، بل كانت سبب لبداية سلك طريق الاختراعات، حيث أنشأ المركز الثقافي للاختراعات وحصل على الاعتماد الدولي في الاختراعات.

من واقع تجربة الباحثة الشخصية حيث بدأت تعليمي في معهد النور للبنات في محافظة الأحساء، إذ تلقيت تعليمي الابتدائي والمتوسط وأول ثانوي في هذا المعهد، ووفق نظام التعليم السعودي كان يقتصر تعليم المكفوفين في المرحلة الثانوية فقط على المسار الأدبي ويمنع المكفوفين من دراسة المسار العلمي، وكانت هناك مطالبات عديدة من جانب طالبات المعهد ترفع لوزارة التعليم بالرياض كل سنة بأن يتم السماح لنا بدراسة المسار العلمي في المرحلة الثانوية، ولم تلاقي هذه المطالبات سوى الرفض، وفي عام 2010 كان هناك طلب مقدم لوزارة التعليم بفتح المسار العلمي لدينا من جانب ثلاث طالبات من بينهم الباحثة دلال الدوسري، ومع بداية دراسة الصف الثاني ثانوي جاءت موافقة الوزارة بالسماح لنا بدراسة المسار العلمي، شريطة أن تكون الدراسة خارج المعهد مع إحدى المدارس التي سنختارها رئاسة تعليم البنات بالأحساء، وحضرت لنا مشرفات من رئاسة التعليم لمناقشتهم في أمور عدة، من هذه الأمور

¹⁰ صادق، دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم العام، المجموعة العربية للتدريب والنشر (2014م)، ص102.

كون أنه لم تكن هناك الترتيبات والتجهيزات لمثل هذه الخطوة، فالوضع بأكمله جديد عليهم، وكون المدرسة التي ستكون فيها الدراسة لم تنتهي لاستقبال المكفوفات وتعليمهم، حتى أنها لم تكن لديها غرفة مصادر مجهزة ومدعمة للتعليم في المسار العلمي، وأن المعلمات ذاتهن لم يكن لديهن السبق في تعليم المكفوفات.

كل هذه الصعوبات أدت إلى تراجع الطالبان اللتان كانتا متقدمتان مع البحث بطلب فتح المسار العلمي ودراسته. فكانت دراسة المسار العلمي رغبة لي وطموح أسمى إلى تحقيقه والطالب الكفيف قادر على دراسة هذا المسار، وأظهرت رغبتي بالموافقة، ووقعت على تحمل تبعات هذه الموافقة، وأن الرئاسة لن تتحمل أية عقبات ستترتب على هذه الموافقة. درست المسار العلمي مع طالبات الفصول العادية، إذ كان عدد الطالبات 32 طالبة تقريبا، وما واجهني من مشاكل وصعوبات جعلتها بمثابة تحدي وحافز لي أولا ومن ثم للرئاسة ثانياً والمجتمع بأكمله، بأن المكفوفين قادرين على دراسة هذا المسار، والأسباب التي كانوا يخشونها ويتعذرون بها بعدم فتح هذا المسار ما كانت سوى سراب وأوهام صنعوها بأنفسهم. فبحمد الله وفضله تخرجت من المرحلة الثانوية بمعدل 99.9% وجميع درجاتي في المواد العلمية كانت 100%.

بعد إنهاء المرحلة الثانوية تقدمت بطلب الدراسة الجامعية لدى جامعة الملك سعود، وعند التقديم كنت أرغب بالدراسة في المسارات العلمية إكمالاً لما أنهيت في المرحلة الثانوية، وتم رفع الطلب لعمادة القبول والتسجيل، مع التوضيح في الطلب المقدم أن تتم إتاحة الفرصة أمامي بفتح المجال وإعطائي مدة سنة فقط للدراسة في المسار العلمي وسأتحمل تبعات ذلك، وإن لم يوافقني التوفيق سأحول من المسار العلمي إلى المسار الإنساني. لوقي هذا الطلب بالرفض كوني كفيفة، وتم استيعادي من الدراسة في المسار العلمي. فأكملت تعليمي في المسار الإنساني وتم تعبئة الرغبات في نهاية السنة التحضيرية وكانت أول رغبة لمجموعة من الطالبات المكفوفات من بينهم الباحثة، تخصص الحقوق والعلوم السياسية، وفي منتصف الإجازة الصيفية ظهرت نتائج المقبولات في التخصصات ولم تقبل أية واحدة من المتقدمات المكفوفات، مع العلم بأن معدلاتنا كانت مرتفعة وتتوافق مع متطلبات قسم الحقوق والعلوم السياسية للقبول، فكان الرفض بسبب كوننا مكفوفات، وتم رفع خطابات لأصحاب الشأن، وعند بدء العام الجديد ذهبت لوكالة كلية الحقوق والعلوم السياسية الدكتور نورة اليوسف، بصحبة والدتي وتم عرض المشكله عليها، ومناقشتها، والموانع أمامنا من دراسة هذا التخصص، فوجدتها متفهمة، ولديها وعي وإدراك بأنه لا يوجد ما يمنع من دراستنا لهذا التخصص، ووقعت على القبول فكانت بعد الله سبباً في فتح الطريق أمام المكفوفات لدراسة هذا التخصص. نخلص من السابق بأن المكفوفين مؤهلين وقادرين متى ما تم تمكينهم بشكل يتوافق مع الظروف المحيطة بهم¹¹.

المطلب الثاني: الاتفاقيات الدولية والأنظمة الوطنية المنظمة لحق المكفوفين في التعليم

يتناول هذا المطلب الاتفاقيات الدولية والأنظمة الوطنية المنظمة لحق التعليم في الفرع الأول، وفي الفرع الثاني الأنظمة الوطنية المنظمة لحق التعليم.

الفرع الأول: الاتفاقيات الدولية المنظمة لحق المكفوفين في التعليم:

أولت المنظمات الدولية اهتمام خاص بالأشخاص ذوي الإعاقة وحرصت على تنظيم الحقوق المترتبة لهذه الفئة، وقد تعددت الاتفاقيات المنظمة لحقوق ذوي الإعاقة ومن ذلك حق التعليم، أهمها اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية مراكش، والتي سيتم توضيحها على النحو التالي:

أولاً: اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة:

جاءت اتفاقية أشخاص ذوي الإعاقة في مادتها الرابعة والعشرين بنص صريح على حق ذوي الإعاقة في التعليم والتي تعد أول صك دولي ملزم قانوناً يتضمن إشارة صريحة إلى مفهوم التعليم الجامع للأشخاص ذوي الإعاقة في مختلف المستويات التعليمية بما يتماشى مع مقتضيات التربية الخاصة التي يتطلبها الأشخاص ذوي الإعاقة.

نص المادة 24 من اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة: "1. تسلم الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم، ولإعمال هذا الحق دون تمييز وعلى أساس تكافؤ الفرص، تكفل الدول الأطراف نظاماً تعليمياً جامعاً على جميع المستويات وتعلماً مدى الحياة موجهين نحو ما يلي:

(أ) التنمية الكاملة للطاقات الإنسانية الكامنة والشعور بالكرامة وتقدير الذات، وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتنوع البشري.

(ب) تنمية شخصية الأشخاص ذوي الإعاقة ومواهبهم وإبداعاتهم، فضلاً عن قدراتهم العقلية والبدنية، للوصول بها إلى أقصى مدى.

(ج) تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة الفعالة في مجتمع حر.

2. تحرص الدول الأطراف في إعمالها هذا الحق على كفالة ما يلي:

(أ) عدم استبعاد الأشخاص ذوي الإعاقة من النظام التعليمي العام على أساس الإعاقة، وعدم استبعاد الأطفال ذوي الإعاقة من التعليم الابتدائي أو الثانوي المجاني والإلزامي على أساس الإعاقة.

(ب) تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الحصول على التعليم المجاني الابتدائي والثانوي، الجيد والجامع، على قدم المساواة مع الآخرين في المجتمعات التي يعيشون فيها.

(ج) مراعاة الاحتياجات الفردية بصورة معقولة.

(د) حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الدعم اللازم في نطاق نظام التعليم العام لتيسير حصولهم على تعليم فعال.

(هـ) توفير تدابير دعم فردية فعالة في بيئات تسمح بتحقيق أقصى قدر من النمو الأكاديمي والاجتماعي، وتتفق مع هدف الإدماج الكامل.

3. تمكن الدول الأشخاص ذوي الإعاقة من تعلم مهارات حياتية ومهارات في مجال التنمية الاجتماعية لتيسير مشاركتهم الكاملة في التعليم على قدم المساواة مع آخرين بوصفهم أعضاء في المجتمع. وتحقيقاً لهذه الغاية، تتخذ الدول الأطراف تدابير مناسبة تشمل ما يلي:

(أ) تيسير تعلم طريقة برايل وأنواع الكتابة البديلة، وطرق ووسائل وأشكال الاتصال المعززة والبديلة، ومهارات التوجيه والتنقل، وتيسير الدعم والتوجيه عن طريق الأقران.

¹¹ من واقع وتجربة الباحثة دلال الدوسري

(ب) تيسير تعلم لغة الإشارة وتشجيع الهوية اللغوية لفئة الصم.

(ج) كفاءة توفير التعليم للمكفوفين والصم أو الصم المكفوفين، وخاصة الأطفال منهم، بأسبب اللغات وطرق ووسائل الاتصال للأشخاص المعنيين، وفي بيئات تسمح بتحقيق أقصى قدر من النمو الأكاديمي والاجتماعي.

4. وضمانا لإعمال هذا الحق، تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة لتوظيف مدرسين، بمن فيهم مدرسون ذوو إعاقة يتقنون لغة الإشارة و/أو طريقة برايل، ولتدريب الأخصائيين والموظفين العاملين في جميع مستويات التعليم. ويشمل هذا التدريب التوعية بالإعاقة واستعمال طرق ووسائل وأشكال الاتصال المعززة والبديلة المناسبة، والتقنيات والمواد التعليمية لمساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة.

5. تكفل الدول الأطراف إمكانية حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على التعليم العالي والتدريب المهني وتعليم الكبار والتعليم مدى الحياة دون تمييز وعلى قدم المساواة مع آخرين. وتحقيقاً لهذه الغاية، تكفل الدول الأطراف توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة للأشخاص ذوي الإعاقة¹².

يتضح من نص المادة 24 أن حق التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة من الحقوق المقننة دولياً وأنه يقدم لكل المستويات التعليمية محققاً الأهداف المرسومة من تنمية شخصية ذوي الإعاقة وتطوير مواهبهم ومهاراتهم وإبداعاتهم ومشاركاتهم الفعالة في المجتمع، وتلتزم الدول المصادقة على الاتفاقية بعدم استبعادهم من التعليم على أساس الإعاقة في التعليم العام والعالي، مع الأخذ بالاعتبار احتياجات ذوي الإعاقة الفردية. كما تلتزم الدول بتيسير تعلم طريقة برايل وأنواع الكتابة البديلة وطرق التواصل ومهارات التوجيه والتنقل، وتوفير الخدمات والأجهزة التي تساعدهم على العملية التعليمية. من الجدير بالذكر أنه يتعين على الدول المصادقة للاتفاقية وضع أنظمتها الوطنية المنظمة لحق التعليم بما يتماشى مع هذه الاتفاقية دون الإخلال بالبنود المذكورة فيها. نخلص من خلال المادة السابقة إلى حرص المنظم السعودي على حق التعليم لذوي الإعاقة بانضمامه إلى هذه الاتفاقية عام 2008م، مؤدياً للالتزام المنظم بما ورد في الاتفاقية لا سيما حق التعليم.

ثانياً: اتفاقية حقوق الطفل:

نصت هذه الاتفاقية على حق التعليم لذوي الإعاقة في المادة الثالثة والعشرين فيما يلي:

1. تعترف الدول الأطراف بوجود تمتع الطفل المعوق عقلياً أو جسدياً بحياة كاملة وكرامة، في ظروف تكفل له كرامته وتعزز اعتماده على النفس وتيسر مشاركته الفعلية في المجتمع.

2. تعترف الدول الأطراف بحق الطفل المعوق في التمتع برعاية خاصة وتشجع وتكفل للطفل المؤهل لذلك وللمسؤولين عن رعايته، رهنأ بتوفر الموارد، تقديم المساعدة التي يقدم عنها طلب، والتي تتلاءم مع حالة الطفل وظروف والديه أو غيرهما ممن يرعونهم.

3. إدراكاً للاحتياجات الخاصة للطفل المعوق، توفر المساعدة المقدمة وفقاً للفقرة 2 من هذه المادة مجاناً كلما أمكن ذلك، مع مراعاة الموارد المالية للوالدين أو غيرهما ممن يقومون برعاية الطفل، وينبغي أن تهدف إلى ضمان إمكانية حصول الطفل المعوق فعلاً على التعليم والتدريب، وخدمات الرعاية الصحية، وخدمات إعادة التأهيل، والإعداد لممارسة عمل، والفرص الترفيهية وتلقية ذلك بصورة تؤدي إلى تحقيق الاندماج الاجتماعي للطفل ونموه الفردي، بما في ذلك نموه الثقافي والروحي، على أكمل وجه ممكن.

4. على الدول الأطراف أن تشجع، بروح التعاون الدولي، تبادل المعلومات المناسبة في ميدان الرعاية الصحية الوقائية والعلاج الطبي والنفسي والوظيفي للأطفال المعوقين، بما في ذلك نشر المعلومات المتعلقة بمناهج إعادة التأهيل والخدمات المهنية وإمكانية الوصول إليها، وذلك بغية تمكين الدول الأطراف من تحسين قدراتها ومهاراتها وتوسيع خبرتها في هذه المجالات. وتزاعى بصفة خاصة، في هذا الصدد، احتياجات البلدان النامية.¹³

يتبين من النص السابق للمادة 23 حرص الأمم المتحدة على تنظيم حياة ذوي الإعاقة حيث كفلت حماية حقوق هذه الفئة ومن ذلك حق تعليمهم بدءاً من مرحلة الطفولة دون تمييز عن غيرهم. وتعد المملكة العربية السعودية من الدول الملتزمة ببنود هذه الاتفاقية حيث انضمت لها عام 1995م.

ثالثاً: اتفاقية مراكش¹⁴:

جاءت هذه الاتفاقية معززة لحق المكفوفين في التعليم، وإن لم تنص بشكل مباشر على هذا الحق لكن يمكن استنتاجه من خلال نصوصها بحيث تسهم في تنظيم حق المكفوفين في قراءة المطبوعات، والتي تزيد من حريتهم في التعبير والحصول على المعلومات والأفكار بجميع أشكالها ونقلها على قدم المساواة مع غيرهم. كما يتضح حرص الأمم المتحدة على تقديم الخدمات والوسائل التي تعين المكفوفين للتغلب على الصعوبات التي تواجههم أثناء تعليمهم ووضع الحلول القانونية المناسبة لضمان حفظ هذه الحقوق.

الفرع الثاني: الأنظمة الوطنية في المملكة العربية السعودية المنظمة لحق المكفوفين في التعليم:

حرص المنظم السعودي شأنه كشأن الدول الأخرى في تنظيم حق التعليم للمكفوفين، ومن المبادئ الأساسية في الشريعة الإسلامية الغراء العدل والشورى والمساواة التي تؤكد على حق التعليم للمكفوفين ووجوب المساواة بينهم وبين أفراد المجتمع دون تمييز، إذ قنن المنظم السعودي ذلك في المادة الثامنة من النظام الأساسي للحكم والذي ينص على: "يقوم الحكم في المملكة العربية السعودية على أساس العدل والشورى والمساواة وفق الشريعة الإسلامية"¹⁵، وتعددت الأنظمة الوطنية التي تنظم هذا الحق من أهمها: نظام رعاية المعوقين.

نظام رعاية المعوقين:

صدر النظام عام 1421هـ والذي نص على حق التعليم في مادته الثانية على التالي:

"تكفل الدولة حق المعوق في خدمات الوقاية والرعاية والتأهيل، وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية في مجال الإعاقة، وتقدم هذه الخدمات لهذه الفئة عن طريق الجهات المختصة في المجالات الآتية:

¹² المادة الرابعة والعشرون من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الأمم المتحدة لسنة (2008م).

¹³ المادة الثالثة والعشرون من اتفاقية حقوق الطفل، الأمم المتحدة لسنة (1989م).

¹⁴ المادة الأولى من اتفاقية مراكش، الأمم المتحدة لسنة (2013م).

¹⁵ المادة الثامنة من النظام الأساسي للحكم، المملكة العربية السعودية لسنة (2012م).

تقديم الخدمات الوقائية والعلاجية والتأهيلية، بما فيها الإرشاد الوراثي الوقائي، وإجراء الفحوصات والتحليلات المخبرية المختلفة للكشف المبكر عن الأمراض، واتخاذ التحصينات اللازمة، وتسجيل الأطفال الذين يولدون وهم أكثر عرضة للإصابة بالإعاقة، ومتابعة حالاتهم، وإبلاغ ذلك للجهات المختصة، والعمل من أجل الارتقاء بالرعاية الصحية للمعوقين واتخاذ ما يلزم لتحقيق ذلك، وتدريب العاملين الصحيين وكذلك الذين يباشرون الحوادث على كيفية التعامل مع المصابين وإسعافهم عند نقلهم من مكان الحادث، وتدريب أسر المعوقين على كيفية العناية بهم ورعايتهم.

المجالات التعليمية والتربوية:

وتشمل تقديم الخدمات التعليمية والتربوية في جميع المراحل (ما قبل المدرسة، والتعليم العام، والتعليم الفني، والتعليم العالي) بما يتناسب مع قدرات المعوقين واحتياجاتهم، وتسهيل التحاقهم بها، مع التقويم المستمر للمناهج والخدمات المقدمة في هذا المجال.

المجالات التدريبية والتأهيلية:

تشمل تقديم الخدمات التدريبية والتأهيلية بما يتفق ونوع الإعاقة ودرجتها ومتطلبات سوق العمل، بما في ذلك توفير مراكز التأهيل المهني والاجتماعي، وتأمين الوسائل التدريبية الملائمة¹⁶.

نستنتج مما سبق تنظيم المملكة لحق التعليم للمكفوفين مع تقديم الخدمات والوسائل المساندة لهم في الحصول على هذا الحق. ومما تجدر الإشارة إليه أن التعليم من الأمور الرئيسية التي تسهم في تطوير المجتمعات، وسينعكس الاهتمام بحق التعليم للمكفوفين على تقدم وتطور التعليم بشكل عام في المملكة لذا يتعين على الجهات المنظمة تحديث نظام رعاية المعوقين بما يتواءم مع رؤية المملكة 2030.

المبحث الثالث: حق المكفوفين في التوظيف

ينقسم هذا المبحث إلى مطلبين كالآتي: المطلب الأول مجالات التوظيف للمكفوفين ومدى ملائمة مكان العمل للمكفوفين، والمطلب الثاني الجهات المنظمة لحق المكفوفين في التوظيف في المملكة العربية السعودية والبرامج المعدة لتنظيم حق العمل للمكفوفين.

المطلب الأول: مجالات التوظيف للمكفوفين ومدى ملائمة مكان العمل للمكفوفين

سنتناول في هذا المطلب الفرع الأول مجالات التوظيف للمكفوفين، الفرع الثاني مدى ملائمة مكان العمل للمكفوفين.

الفرع الأول: مجالات التوظيف للمكفوفين:

يعتبر حق العمل من المقومات الأساسية التي تقوم عليها حياة كل شخص أولاً والمجتمع ثانياً، فمنذ خلق البشرية حث الله عز وجل على العمل وكسب الرزق، وتتعدد الأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية على ذلك، وكان الأنبياء أنفسهم يعملون في حرف مختلفة لكسب قوت يومهم، واهتمت معظم الدول بضممان حق العمل من خلال وضع القوانين الداخلية لتنظيم العمل، وحق العمل يوفر لطالب العمل أن يختار المهنة التي يرغبها والتي تمدّه بمرود مالي يكفل له الحياة الكريمة، وتلائم قدراته ومؤهلاته العلمية والمهنية. يحظى حق العمل باهتمام دولي كبير من قبل الأمم المتحدة، حيث تم وضع العديد من الاتفاقيات التي تنظمه، ومن أهمها: العهد الدولي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، الاتفاقية الدولية رقم 159 بشأن التأهيل المهني للعمالة المعوقين، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ولم تصادق المملكة إلا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والتي نصت في المادة 27 على حق العمل لذوي الإعاقة.

نص المادة 27: "1. تعترف الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل، على قدم المساواة مع الآخرين؛ ويشمل هذا الحق إتاحة الفرصة لهم لكسب الرزق في عمل يختارونه أو يقبلونه بحرية في سوق عمل وبيئة عمل منفتحتين أمام الأشخاص ذوي الإعاقة وشاملتين لهم ويسهل انخراطهم فيهما، وتحمي الدول الأطراف أعمال الحق في العمل وتعززه، بما في ذلك حق أولئك الذين تصيبهم الإعاقة خلال عملهم، وذلك عن طريق اتخاذ الخطوات المناسبة، بما في ذلك سن التشريعات، لتحقيق عدة أهداف منها ما يلي:

(أ) حظر التمييز على أساس الإعاقة فيما يختص بجميع المسائل المتعلقة بكافة أشكال العمالة، ومنها شروط التوظيف والتعيين والعمل، واستمرار العمل، والتقدم الوظيفي، وظروف العمل الآمنة والصحية.

(ب) حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ظروف عمل عادلة وملائمة، على قدم المساواة مع الآخرين، بما في ذلك تكافؤ الفرص وتكافؤ أجر متساو لقاء القيام بعمل متساوي القيمة، وظروف العمل الآمنة والصحية، بما في ذلك الحماية من التحرش، والانتصاف من المظالم.

(ج) كفالة تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من ممارسة حقوقهم العمالية والنقابية على قدم المساواة مع الآخرين.

(د) تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الحصول بصورة فعالة على البرامج العامة للتوجيه التقني والمهني، وخدمات التوظيف، والتدريب المهني والمستمر.

(هـ) تعزيز فرص العمل والتقدم الوظيفي للأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل، فضلاً عن تقديم المساعدة على إيجاد العمل والحصول عليه والمداومة عليه والعودة إليه.

(و) تعزيز فرص العمل الحر، ومباشرة الأعمال الحرة، وتكوين التعاونيات، والشروع في الأعمال التجارية الخاصة.

(ز) تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة في القطاع العام.

(ح) تشجيع عمالة الأشخاص ذوي الإعاقة في القطاع الخاص من خلال انتهاج سياسات واتخاذ تدابير مناسبة، قد تشمل البرامج التصحيحية، والحوافز، وغير ذلك من التدابير.

(ط) كفالة توفير ترتيبات تيسيرية معقولة للأشخاص ذوي الإعاقة في أماكن العمل.

(ي) تشجيع اكتساب الأشخاص ذوي الإعاقة للخبرات المهنية في سوق العمل المفتوحة.

¹⁶ المادة الثالثة من نظام رعاية المعوقين، المملكة العربية السعودية لسنة (1421هـ).

2. تكفل الدول الأطراف عدم إخضاع الأشخاص ذوي الإعاقة للرق أو العبودية، وحمائتهم على قدم المساواة مع الآخرين، من العمل الجبري أو القسري¹⁷.
نستنبط مما سبق تكريس مبدأ المساواة في العمل بين أفراد المجتمع دون تمييز فيما بينهم بسبب الإعاقة، وإتاحة جميع فرص العمل لهذه الفئة بما يتناسب مع قدراتهم ومؤهلاتهم العلمية وتوفير البيئة المناسبة للعمل، ومن ذوي الإعاقة المكفوفين فينتضح لنا حق تمتعهم الكامل بالعمل باعتبارهم جزء لا يتجزأ من المجتمع.

أولت المملكة اهتمام بحق العمل للمكفوفين ذلك أن الإسلام حث على العمل والسعي لكسب الرزق ولم يعف ذوي الإعاقة منه، إلا إذا كانت الإعاقة شديدة تمنعه إطلاقاً عن العمل، وجاءت نصوص المنظم السعودي مؤكدة على ذلك الحق، حيث نص نظام رعاية المعوقين في المملكة في مادته الثانية على حق ذوي الإعاقة في العمل. كما نص نظام العمل السعودي في مادته الثامنة والعشرين على حق توظيف ذوي الإعاقة على النحو التالي:

" على كل صاحب عمل يستخدم خمسة وعشرين عاملاً فأكثر، وكانت طبيعة العمل لديه تمكنه من تشغيل

المعوقين الذين تم تأهيلهم مهنياً أن يشغل 4% على الأقل من مجموع عدد عماله من المعوقين المؤهلين مهنياً، سواء أكان ذلك عن طريق ترشيح وحدات التوظيف أو غيرها.

وعليه أن يرسل إلى مكتب العمل المختص بياناً بعدد الوظائف والعمال التي يشغلها المعوقون الذين تم تأهيلهم مهنياً، وأجر كل منهم¹⁸.

من سبل الاهتمام بحق العمل للمكفوفين في النظام السعودي إعفاء هذه الفئة من اختبارات القياس واستبدالها بالمقابلات الشخصية بحيث لا تشكل هذه الاختبارات عائق أمام توظيفهم فالعمل حق للجميع وهذا ما أفرد مركز القياس والتقويم التابع لوزارة الخدمة المدنية في المملكة. كما أبرمت المؤسسة العامة للتدريب ومؤسسة الأميرة العنود الخيرية اتفاقية تستهدف تأهيل وتمتية قدرات ذوي الإعاقة في التخصصات التقنية والمهنية التي تقدمها المؤسسة والتي تتفق مع ذوي الاحتياجات الخاصة.

يتبين من العرض السابق لحق المكفوفين في التعليم انحصار هذا الحق في مجالات محدودة، مترتباً على ذلك اقتصر مجالات العمل على تخصصات معينة للمكفوفين، حيث يقتصر علمهم إما على التدريس أو خدمات العملاء. مما يعني انعدام حرية اختيار المكفوف للمجال الذي يطمح في العمل به، ومن القضايا المطروحة استبعاد المكفوفين الذين يتميزون بمعدلات مرتفعة حين التقديم على وظائف في الجامعات كونه مكفوف، وعلى مستوى المملكة لا يوجد سوى دكتورة كفيفة واحدة في جامعة الملك سعود تمارس حقها في العمل بما يتناسب مع مؤهلاتها العلمية.

نخلص إلى أن كل شخص لديه الرغبة والقدرة وأتيحت له الفرصة في العمل فيستحق شغل وظيفة ملائمة لمؤهلاته، وعند انطباق هذه الصفات على المكفوفين فإن لهم الأحقية في شغل الوظائف التي تتلاءم مع مؤهلاتهم.

الفرع الثاني: مدى ملائمة مكان العمل للمكفوفين:

تحرص المملكة على تنظيم حقوق المكفوفين ومن ذلك حق تهيئة الأماكن وتجهيزها بما يدعمهم لرفع مستوى إنتاجيتهم في العمل، فنصت المادة الثالثة من نظام رعاية المعوقين على التالي: " يحدد المجلس الأعلى بالتنسيق مع الجهات المختصة الشروط والمواصفات الهندسية والمعمارية الخاصة باحتياجات المعوقين في أماكن التأهيل والتدريب والتعليم والرعاية والعلاج، وفي الأماكن العامة وغيرها من الأماكن التي تستعمل لتحقيق أغراض هذا النظام على أن تقوم كل جهة مختصة بإصدار القرارات التنفيذية اللازمة لذلك¹⁹".

كما تطرق الدليل الإرشادي التابع لوزارة الخدمة المدنية المختص بتصميم الأجهزة الحكومية، ووضع المواصفات للمباني والمنشآت، حيث أشار الدليل إلى ضرورة مراعاة توفر متطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة بما يتناسب مع طبيعة إعاقتهم.

أطلقت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية السعودية برنامج مواءمة لتمكين ذوي الإعاقة من الحصول على فرص عمل مناسبة، ومدعم بكافة التسهيلات والخدمات التي تساعدهم على تحقيق نجاحهم. وتمنح وزارة العمل والتنمية الاجتماعية شهادة مواءمة للمنشآت الراغبة بتطوير بيئات عملها بحيث تساند الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال العمل فيها، وجاء هذا البرنامج ضمن الخطوات التي تحقق أهداف رؤية المملكة 2030²⁰.

نستنتج من العرض السابق سعي المنظم السعودي إلى تطوير وتهيئة بيئة العمل للمكفوفين وإمدادها بالوسائل والخدمات التي تسهل عليهم الوصول إليها واستخدامها، وألا تحول دون أداء مهامهم الموكلة إليهم في بيئة العمل، ومما تجدر الإشارة إليه أن اهتمام المملكة العربية السعودية بضمان حق العمل للمكفوفين وتجهيز بيئة العمل بما يتناسب مع قدراتهم ومؤهلاتهم يسهم في رفع إنتاجية المجتمع والذي ينعكس على رفع المستوى الاقتصادي مما يحقق أهداف المملكة التي تسعى إليها في رؤية 2030.

المطلب الثاني: الجهات المنظمة لحق المكفوفين في التوظيف في المملكة العربية السعودية والبرامج المعدة لتنظيم حق العمل للمكفوفين

نناقش في هذا المطلب الجهات المنظمة لحق المكفوفين في التوظيف في المملكة العربية السعودية والبرامج المعدة لتنظيم حق العمل للمكفوفين في الفرع الأول، ونوضح في الفرع الثاني البرامج والخدمات المعدة لتنظيم حق المكفوفين في التوظيف.

الفرع الأول: الجهات المنظمة لحق المكفوفين في التوظيف في المملكة العربية السعودية:

بلغت نسبة المكفوفين في المملكة العربية السعودية لعام 2017م حسب الهيئة العامة للإحصاء 4% من سكان المملكة، وهذه النسبة لا تعد قليلة، وعليه سعى المنظم السعودي إلى استحداث جهات منظمة لحق المكفوفين بشكل العام، بجانب جهود وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، حيث أنشئت هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة في فبراير 2018م وفق رؤية 2030 للمملكة التي تسعى إلى تمكين ذوي الإعاقة في التوظيف، بالإضافة إلى لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب التابعة لمجلس الشورى.

¹⁷ المادة الرابعة والعشرون من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الأمم المتحدة لسنة (2008م).

¹⁸ المادة الثامنة والعشرون من نظام العمل، المملكة العربية السعودية لسنة (1436هـ).

¹⁹ المادة الثالثة من نظام رعاية المعوقين، المملكة العربية السعودية لسنة (1421هـ).

²⁰ برنامج مواءمة، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، المملكة العربية السعودية (1439هـ).



تظهر جهود وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الجلية منذ نشأتها في ضمان حقوق ذوي الإعاقة، حيث أكدت على حقوقهم في العمل إذ نصت على ذلك صراحة في نظام العمل السعودي، وأصدرت لوائح متعلقة بتنظيم حق المكفوفين في العمل، وألزمت المنشآت بأن تخصص نسبة من موظفيها تنتمي إلى فئة الأشخاص ذوي الإعاقة، وكذلك نصت على أن تقدم الأجهزة المساعدة والتي تعينهم على أداء مهامهم الوظيفية، وما زالت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية حريصة على سن أنظمة تكفل للمكفوفين حقوقهم.

تؤكد هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة حرص المنظم السعودي على ضمان حقوق ذوي الإعاقة على جميع الأصعدة، فجاءت هذه الهيئة متواكبة مع رؤية 2030 للمملكة والتي تطمح بشكل كبير إلى تمكين ذوي الإعاقة في التوظيف في القطاعين الحكومي والخاص على حد سواء، وتخصص بتحديد ما يلزم من أدوار للأجهزة فيما يخص الأشخاص ذوي الإعاقة، كما تعمل على رفع مستوى خدماتهم ومتطلباتهم واحتياجاتهم، وتضع برامج لتحفيز القطاع الخاص والقطاع غير الربحي على الإسهام في تقديم الأعمال الخيرية للأشخاص ذوي الإعاقة، كما تقترح وضع برنامج لتقديم دعم حكومي إلى الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي تقدم خدمات في مجال رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعمل أيضا على تعزيز مكانتهم في المجتمع، وتعد دراسات وبحوث واحصاءات وتقارير المختصة بهذه الفئة وتدعم تشجيع إجراء البحوث في مجالات الإعاقة. وأخيرا تمثل المملكة في المؤتمرات والندوات الإقليمية والدولية ذات الصلة بالإعاقة، وتعقد الاتفاقيات مع الجهات المختصة الدولية²¹.

تهتم لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب التابعة لمجلس الشورى بتنظيم حقوق ذوي الإعاقة التي تدرس الموضوعات الاجتماعية والأنظمة واللوائح ذات العلاقة بالأسرة والشباب ومنها: الشؤون الاجتماعية، والضمان الاجتماعي والجمعيات الخيرية، وشؤون المعوقين، ومراكز التأهيل، والأوقاف والأسرة، والمرأة، والطفل ومكافحة الفقر والجمعيات التعاونية ولجان التنمية الاجتماعية الأهلية والاتفاقيات الدولية أو الإقليمية أو الثنائية ذات العلاقة بالأمور الاجتماعية أو الأسرة أو الرياضة والشباب أو مجالات العمل واختصاصات قطاع العمل²².

الفرع الثاني: البرامج والخدمات المعدة لتنظيم حق العمل للمكفوفين:

أطلقت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية وصندوق الموارد والتنمية البشرية عدد من البرامج والخدمات التي تنظم حق ذوي الإعاقة في العمل بشكل عام، وهذا يضمن حق المكفوفين في العمل، وأبرز البرامج والخدمات برنامج توافق وبرنامج سعي وخدمة التأهيل المهني لذوي الإعاقة.

يهدف برنامج توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة (توافق) إلى دعم وتمكين القوى العاملة للأشخاص ذوي الإعاقة للعمل في القطاع الخاص، ويطبق عدة مبادئ من أهمها: مبدأ الحقوق الذي يتضمن تشجيع تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة باتباع نهج يقضي على التمييز أو الإقصاء. يلتزم هذا النهج بتطبيق القوانين والتشريعات التي تحفظ حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وفرض معايير الصحة والسلامة المهنية، وضمان بيئات مواءمة، ومبدأ الشمل الذي يقتضي احترام الفرد والتعامل معه على أنه ذو قيمة مهما كان، وإعطاؤه المساندة التيسيرية والدعم اللازم الذي يحفز له لتقديم أفضل ما لديه، ومن خلال هذا المعتقد ينشأ السلوك الذي يحفظ قيمة الآخرين ويجعلهم مسؤولين عن قراراتهم الشخصية وتواجدهم المجتمعي. ومبدأ المهارات الذي يدعو إلى تحديد ومعرفة قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة لتمكينهم من العمل بما يتناسب مع هذه القدرات والمهارات، التي تدعم بناء شخصية مهنية مستقرة ومستدامة، ومبدأ البيئة الموائمة الذي يضمن توفير الخدمات المساندة والترتيبات التيسيرية، لتحقيق سهولة الوصول التي يحتاجها الأشخاص ذوي الإعاقة في بيئات أعمالهم، لتحقيق الاستقلالية والتكيف التام في أداء المهام الموكلة إليهم، وبذلك يحصل الجميع على فرص متكافئة. ومبدأ الخدمات الذي يحقق تطبيق مبدأ الحق، والشمل، والتركيز على القدرات، وتطور البيئات المواءمة في جميع الخدمات المقدمة من هدف وقنوات التوظيف لشمل الأشخاص ذوي الإعاقة وإتاحة الفرصة للعمل المنتج والمستدام²³.

تقدم وزارة العمل والتنمية الاجتماعية خدمة التأهيل المهني لذوي الإعاقة التي تهدف إلى تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة ممن يعانون من إعاقة (حسية، عقلية أو جسدية) على المهن المناسبة لقدراتهم وتحويلهم من طاقات بشرية معطلة إلى أفراد منتجين قادرين على التفاعل مع بقية المجتمع²⁴.

انطلقت مبادرة سعي عام 1439هـ لتحقيق رؤية 2030 التي تؤكد على حق ذوي الإعاقة في الحصول على الوظائف التي تتلاءم مع مؤهلاتهم العلمية، وتوسع لاستثمار طاقاتهم وقدراتهم عبر دعم توظيفهم، وتسهيل إيصالهم بجهات وقطاعات التوظيف، وضمان حقوقهم الوظيفية والقانونية وتدريبهم التدريبي الكافي قبل انخراطهم بسوق العمل²⁵.

نخلص من الطرح السابق إلى سعي المملكة العربية السعودية الحثيث لتنظيم حق ذوي الإعاقة في العمل من خلال الأنظمة واللوائح التي يصدرها المنظم والبرامج والخدمات لحماية وحفظ هذا الحق لهم.

النتائج:

1. حق المكفوفين في التعليم والتوظيف من الحقوق التي أقرتها الشريعة الإسلامية الغراء.
2. مازالت تعد جهود المملكة المبذولة في تنظيم حق التعليم والعمل للمكفوفين في مرحلة تطور، ويتوقع أن تصل إلى مراحل متقدمة ونتائج مبهرة مستقبلاً.
3. مازالت تعد جهود المملكة المبذولة في تنظيم حق التعليم والعمل للمكفوفين في مرحلة تطور، ويتوقع أن تصل إلى مراحل متقدمة ونتائج مبهرة مستقبلاً.
4. نظم المنظم السعودي حق المكفوفين في التعليم من خلال نظام وزارة التعليم ووزارة الخدمة المدنية واللوائح التابعة لهم.
5. حق المكفوفين في التعليم في المملكة العربية السعودية محدود في مجالات معينة.
6. حق المكفوفين في التوظيف من الحقوق التي نظمها نظام وزارة العمل والتنمية الاجتماعية واللوائح التابعة له.
7. حق المكفوفين في التوظيف قاصر على مجالات محدودة.
8. من أهداف رؤية المملكة 2030 تمكين ذوي الإعاقة في التوظيف.

²¹ إنشاء هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة، العدد 4723، بتاريخ فبراير 2018، ص 4

²² لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، مجلس الشورى، منشور على شبكة الإنترنت، اقتباس بتاريخ 2019/3/28م.

²³ برنامج توافق، صندوق تنمية الموارد البشرية، المملكة العربية السعودية (1439هـ)

²⁴ التأهيل المهني لذوي الإعاقة، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، المملكة العربية السعودية

²⁵ سعي لتوظيف ذوي الإعاقة، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، المملكة العربية السعودية، (1439هـ)

9. سن مجموعة من العقوبات على المنشآت المخالفة للأنظمة التابعة لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة.

10. أنشأت المملكة هيئة خاصة برعاية حقوق ذوي الإعاقة تم تسميتها ب هيئة رعاية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

11. متى ما صنعت الظروف للمكفوفين للتعليم كانوا قادرين على ذلك.

التوصيات:

يوصى في هذا البحث بمجموعة من التوصيات:

1. أن يكون للمكفوفين حق التعليم في المسار العلمي في المرحلة الثانوية.
2. أن تسمح وزارة التعليم في أنظمتها بحق المكفوفين في التعليم في الجامعات بصورة شاملة لجميع التخصصات.
3. أن يكون حق المكفوفين في اقتناء الأجهزة المعينة والمساعدة على التعليم حق أصيل بحيث تكون هذه الأجهزة ملكاً لهم لتعنيهم مواكبة عجلة الحياة.
4. إلزام جميع القطاعات على توظيف المكفوفين سواء كان قطاع حكومي أو خاص.
5. تنظيم لجنة تابعة لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية لمتابعة سير الجهات في تمكين المكفوفين من العمل.
6. وضع عقوبات صارمة للجهات التي تستبعد المكفوفين عن العمل بسبب ذلك الكف.
7. الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في صنع الظروف لتنظيم حق المكفوفين في التعليم والتوظيف بما يتماشى مع قدراتهم ومؤهلاتهم.
8. عمل وإعداد البحوث والدراسات القانونية المتعلقة بموضوع حق المكفوفين في التعليم والتوظيف.

الخاتمة:

جاءت الشريعة الإسلامية الغراء حافظة لحقوق العباد على حد سواء دون تمييز، فالإسلام سابق في تنظيمه بحقوق ذوي الإعاقة بشكل عام والمكفوفين بشكل خاص على التنظيمات الوضعية. فوضعت الاتفاقيات الدولية وأصدرت الدول الأنظمة واللوائح الوطنية الداخلية لتنظيم حقوق ذوي الإعاقة، وباعتبار فئة المكفوفين منهم، فهم جزء لا يتجزأ من أفراد المجتمع، وكون لهم الحق بالتمتع بجميع الحقوق المكفولة لهم نظاماً. فمن أبرز وأهم هذه الحقوق حقهم في التعليم والتوظيف والذين كفلهم المنظم في المملكة العربية السعودية، ونحمد الله أن يسر لي إعداد هذا البحث وأسأل الله أن يكون من العلم الذي ينتفع به ويجعل ما قمت به في موازين أعماله، فإن أخطأت فذلك من نفسي والشيطان، وإن أصبت فذلك بتوفيق وفضل من الله.

لائحة المراجع:

- [1] اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الأمم المتحدة لسنة (2008م).
- [2] اتفاقية حقوق الطفل، الأمم المتحدة لسنة (1989م).
- [3] اتفاقية مراكش، الأمم المتحدة لسنة (2013م).
- [4] برنامج توافق، صندوق تنمية الموارد البشرية، المملكة العربية السعودية (1439هـ).
- [5] برنامج مواعمة، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، المملكة العربية السعودية (1439هـ).
- [6] التأهيل المهني لذوي الإعاقة، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، المملكة العربية السعودية.
- [7] تعريف ذوي الإعاقة، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، المملكة العربية السعودية بسنة (1436هـ) ____
<https://mlsd.gov.sa/ar/%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%B2%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A-%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B9%D8%A7%D9%82%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%85%D9%84>
- [8] خليل عبد الرحمن المعاينة، أساسيات التأهيل المهني والرعاية لذوي الاحتياجات الخاصة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، (2012م)، ط 1، ص 376.
- [9] رواه البخاري، سنن البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري، دار الصديق للنشر والتوزيع، ج1، ط4، ص 250.
- [10] سعي لتوظيف ذوي الإعاقة، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، المملكة العربية السعودية، (1439هـ)،
<https://mlsd.gov.sa/ar/%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%B2%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A-%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B9%D8%A7%D9%82%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%85%D9%84>
- [11] سعيد حسني العزة، الإعاقة الحسية والحركية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، (2000)، ط 1 م 1: ص 42.
- [12] عبداللطيف الجعفري، التوجيه والإرشاد للمعاقين بصرياً، أطفال الخليج ذوي الاحتياجات الخاصة، الإحساء، (2000)، ص 12.
- [13] عليه سماح، تكييف المناهج التربوية حسب حاجات المعاقين بصرياً، رسالة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة 2012، ص 201.



<https://www.shura.gov.sa/wps/wcm/connect/ShuraArabic/internet/Committees/Committees+Jurisdiction+and+Duties/> اقتباس بتاريخ 2019/3/28م.

- [15] ماجدة السيد عبيد، رعاية الأطفال المعاقين حركياً، دار الصفا للنشر و التوزيع، (2001)، ص 11-12.
- [16] محمد صادق، دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم العام، المجموعة العربية للتدريب والنشر (2014م)، ص 102.
- [17] مقال بعنوان (رعاية المكفوفين)، منشور على شبكة الإنترنت، www.humanitygate.com/post/1614 / اقتباس بتاريخ 2016 / 3 / 25م.
- [18] مقال بعنوان (الإعاقات البصرية التعريف والأسباب والتأثيرات)، منشور على شبكة الإنترنت، www.eaqt.com / اقتباس بتاريخ 2019 / 3 / 31م.
- [19] منظمة اليونسكو / اقتباس بتاريخ 2019/3/21م <https://ar.unesco.org/about-us/introducing-unesco>
- [20] النظام الأساسي للحكم، المملكة العربية السعودية لسنة (2012م).
- [21] نظام العمل، المملكة العربية السعودية لسنة (1436هـ).
- [22] هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة، العدد 4723، بتاريخ فبراير 2018، ص 4.
- [23] وزارة الخدمة المدنية، الدليل الإرشادي لبيئة العمل المادية في الأجهزة الحكومية <https://www.mcs.gov.sa/ArchivingLibrary/Directory/Pages/Directory-010.aspx>